

Distr.
GENERAL

A/RES/53/241
19 August 1999

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٧٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/53/1025)]

٢٤١/٥٣ - تمويل بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو^(١)،
وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ المتعلق
بإنشاء بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو،

وإذ تعترف بالطابع المعقد للأنشطة المتوخى الاضطلاع بها في البعثة،

وإذ تسلم بأن تكاليف البعثة هي من نفقات المنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من
المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلم أيضاً بأنه من أجل تسديد النفقات التي تنشأ عن البعثة، يتعين اتخاذ إجراء مختلف عن
الإجراء المطبق لتغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن البلدان الأكثر تقدماً من الناحية الاقتصادية هي في وضع يمكنها من تقديم
مساهمات أكبر نسبياً، وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في هذه العملية،
هي قدرة محدودة نسبياً،

(١) A/53/238/Add.1.

(٢) A/53/1019.

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن عن تمويل هذه العمليات، كما هو مذكور في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣،

وإدراكا منها لضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

١ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة المالية لأنشطة حفظ السلام، لا سيما فيما يتعلق بتسديد النفقات للبلدان المساهمة بقوات، التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر دول أعضاء في تسديد أنصبتها المقررة؛

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل قصارى جهدها لضمان تسديد اشتراكاتها المقررة إلى بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو بالكامل وفي موعدها؛

٣ - تؤكد ضرورة معاملة جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة متكافئة وغير تمييزية فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؛

٤ - تؤكد أيضا ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لاضطلاعها بولاياتها بفعالية وكفاءة؛

٥ - تعرب عن عميق أسفها لأن تقرير الأمين العام لا يتضمن معلومات كافية ودقيقة لتبرير الطلب المقدم تبريرا كاملا؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

٧ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٢٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، بما في ذلك مبلغ الـ ٥٠ مليون دولار الذي أذنت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لتغطية تكاليف عمليات البعثة بموجب أحكام الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وتطلب إلى الأمين العام أن ينشئ حسابا خاصا للبعثة؛

٨ - تقرر، كترتيب مؤقت، قسمة مبلغ ١٢٥ مليون دولار على الدول الأعضاء وفقا لتكوين المجموعات الوارد في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٩، بالصيغة التي عدلتها الجمعية العامة في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢١٨/٥١ ألف إلى

جيم المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٣٠/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، ومقرريها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٥١/٥٠ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، على أن تضع في الاعتبار جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٩، على النحو المنصوص عليه في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛

٩ - تؤكد ضرورة عدم تمويل أي بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات أخرى عاملة في مجال حفظ السلام؛

١٠ - تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لضمان سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت إشراف الأمم المتحدة؛

١١ - تدعو إلى تقديم تبرعات إلى البعثة نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة للأمين العام، على أن تتم إدارتها على النحو الملائم وفقا للإجراءات والممارسات التي حددتها الجمعية العامة؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، على سبيل الأولوية، تقريرا شاملا عن تمويل البعثة يتضمن تقديرات كاملة للميزانية ومعلومات عن استخدام الموارد حتى موعد تقديم التقرير، لتمكينها من اتخاذ إجراء بشأنه في أقرب فرصة؛

١٣ - تحيط علما باعتماد الأمين العام تقديم الميزانية الكاملة إلى الجمعية العامة في موعد أقصاه نهاية أيلول/سبتمبر - أوائل تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩؛

١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "تمويل بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو".

الجلسة العامة ١٠٥

٢٨ حزيران / يونيو ١٩٩٩